واقع منـاخ الاستثـمار الأجنبي المباشر في الـجزائر

أ. حاج قويدر عبد الهادي[1]
أ. مجاهد سيد أحمد[2]

ملخص:

إن المتتبع لتطورات الاقتصاد الدولي وعلاقاته القائمة بين الدول، يدرك كل الإدراك ما مدى مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في تفعيل وتعزيز هذه العلاقة بين مختلف الدول، فما زال هذا الأخير يشهد اهتمام وعناية الاقتصاديين على الرغم من اختلاف أفكارهم، إضافة إلى ذلك فبالرغم مما يتميز به من مزايا وعيوب إلا أن سبل جذبه واستضافته مرهون بمدى توفر المناخ الملائم والمحددات المتحكمة في نسبة تدفقه على الدول بما في ذلك الموقع الجغرافي والأوضاع الأمنية والتوجهات القطاعية للبلاد.

الجزائر من بين الدول التي تحاول جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إليها والظفر بمزاياه وذلك من خلال إزالة الحواجز والعراقيل ومنح الحوافز والضمانات التي تسمح بخلق مناخ ملائم للاستثمار الأجنبي، وتهيئة الإطار القانوني والمؤسسي المناسب للاستثمار في الجزائر، واتباع سياسات اقتصادية تعمل على منح الامتيازات الجبائية والتمويلية لدفع وتطوير المناخ الاستثماري بها، غير أنه وبالرغم من عوامل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر المتوفرة في الجزائر، فإن هناك جملة من العوائق التي تحد من جاذبيتها للاستثمار.

Abstract:

The foreign investment occupies an important position in international economics because it consolidates the business relations between countries. This kind of investment catches up the interest of the different economists from various schools. Additionally, the attraction processes of foreign investment are dependent on the appropriate climate, the criteria conducting its flows, geographical and security positions as well as the business aspirations of the country.

[1] أستاذ مساعد (أ)، جامعة أحمد دراية – أدرار abdelhadi201@gmail.com
[2] أستاذ مساعد (ب)، جامعة أحمد دراية – أدرار medjahed84@hotmail.fr

Algeria is one of the countries that look for attracting foreign direct investment by offering a package of incentives as: reduction of barriers, offering subventions and guaranties. This package is responsible for creating a favorable legal and institutional investment climate and adopting economic strategies that offer fiscal and financial incentives. The objective is to boost and develop the investment strategies. Despite all the previous encouragements, Algeria is still suffering the difficulties that hamper the process of FDI attraction.

مقدمة:

تتميز الجزائر بموقعها الجغرافي والاستراتيجي، إضافة إلى طول شريطها الساحلي واتساع مساحتها الجغرافية، إذ أمست الدولة الأكبر من حيث المساحة في إفريقيا والوطن العربي، بلد يتمتع بكثرة الثروات من الطاقات التقليدية القديمة والبديلة والمتجددة، كوادر بشرية هائلة وكثافة سكانية متوسطة غالبيتها من الشباب، مما يعطي للدولة قوة واعتزازا بما تحويه من طاقات بشرية وخيرات متنوعة باطنة وظاهرة.

كما تضم الجزائر قاعدة صناعية ذات جذور تاريخية ممتدة إلى سنوات السبعينيات هي بحاجة إلى استثمارات بغية تفعيلها من جديد والزيادة من قدرتها الإنتاجية للسوق المحلية والدولية، كما تتمتع الجزائر باحتياطي من الغاز والبترول بطاقة كبيرة، موانئ بحرية بطاقة استقبال واسعة للسفن التجارية والبترولية وغيرها، موانئ جوية وفق المعايير الدولية، شبكة طرقات واسعة تعززت بطريق سيار يربط شرق البلاد بغربها وموارد مالية متزايدة إضافة إلى برامج تنموية ومخططات إنشائية صناعية وسكنية. كلها مؤهلات وامتيازات تضع الجزائر في مقدمة الدول المتوفرة على الأساسيات والمتطلبات التي تعمل على تشجيع وترقية الاستثمار المحلي والأجنبي.

رغم العديد من المؤهلات والامتيازات تسعى الجزائر إلى توفير الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها المناسبة والمشجعة على الاستثمار من داخل الوطن ومن خارجه، ولهذا قامت بإصدارالعديد من التشريعات ورفع العراقيل ومنح التسهيلات القانونية والمالية والجبائية التي تنتج في مجملها ما يسمى بالمناخ الاستثماري الملائم والجاذب للنشاط الاستثماري.

وبناء على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى استطاعت الجزائر أن توفر المناخ الحسن والملائم لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر ؟

ومن أجل معالجة هذه الإشكالية تم تقسيم هذا البحث إلى النقاط التالية:

أولا: مناخ الاستثمار في الجزائر.

ثانيا: الإطار القانوني والمؤسسي للاستثمار في الجزائر.

ثالثا: واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر.

أولا – مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

يقصد بمناخ الاستثمار مجمل الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية المؤثرة على توجهات حركة رؤوس الأموال، ذلك أن رأس المال عادة ما يتسم بالجبن ويتحرك من الأوضاع السيئة إلى الأوضاع الأحسن حالا[1].

[1] قدي عبد المجيد، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الأغواط، الجزائر، 08 ، 09 أفر يل 2002، ص 145 .

وفـي إطـار تـوفير المنـاخ الملائـم والحسـن لجـذب أكبـر قـدر مـن الاستمارات الأجنبية المباشرة إلى البلاد فان السلطات الجزائرية تبذل كل مـا بالإمكـان مـن أجـل التحسـين مـن المنـاخ السـائد وتـوفير المزيـد مـن الامتيازات والتحفيزات المستقطبة للاستثمار فمن ذلك:

1 – تفعيـل القطـاع الخـاص: قامـت حكومـة الجزائـر بإعـادة النظـر فـي سيادتها الاقتصـادية المتعلقـة بالقطـاع العـام عـام 1988 وبـدأت تخفـض سيطرتها علـى الاقتصـاد بشكل عام، ومن ثم سعيها نحـو تطبيـق عمليـة الخصـخصـة بدايـة مـن سـنة 1995 وكـان ذلـك بموجـب القـانون الـذي تـم تبنيـه و المتعلـق بخصـخصـة المؤسسـات العموميـة[1] فـي إطـار التحـول إلـى اقتصـاد السـوق وفـتح البـاب أمـام الخـواص، هـذا الأخيـر الـذي يسـمح بالملكيـة الخاصـة بنسـبة 100% للشـركات المملوكـة مـن طـرف الدولـة، وأجـاز الأشـكال المتعـددة للخصـخصـة مـن بينهـا التنـازل عـن طريـق بيـع الأسهم و القيم المنقولة عبر بورصـة القيم المنقولـة أو عن طريق المزايدة المحـدودة أو المفتوحـة أو عـن طريـق اللجـوء إلـى التراضـي عنـد اسـتحالة تجسيد الشـكلين السـابقين، إلـى جانـب ذلـك سـمح للعمـال بالحصـول علـى 10% مـن أسـهم المؤسسـة التـي يـتم خصـخصـتها. ولكـن القـانون هـذا لـم يكن فـي الحقيقـة جذابا و مغريا للمستثمرين مما دفـع بالسـلطات الجزائريـة إلـى تعديلـه فـي سـنة 1997 إلـى جانـب تـولي وزارة المسـاهمة و تنسـيق الإصـلاحات الاقتصـادية مسـؤولية عمليـة الخصـخصـة عوضـا عـن المؤسسات الحكومية الكائن مقرها على مستوى الجهوي والولائي[1].

[1] الأمر رقم 12/95 المؤرخ في 26 أوت 1995و المتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية .

[1] فارس فضيل، **أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية مع دراسة مقارنـة بين الجزائـر،**

2 – الإصلاح النقدي: بعد أزمة 1986 التي مست الاقتصاد الجزائري وزعزعت كيانه كان لزاما على السلطات الجزائرية المسارعة إلى تنفيذ جملة من الإصلاحات في القطاع النقدي بداية بقانون النقد والقرض 86 – 12 والقانون 88 – 06 اللذان أعادا الاعتبار للنظام المصرفي نوعا ما في البلاد، لكن على الرغم من ذلك إلا أن المنظومة المصرفية ظلت تفتقد إلى المزيد من الإصلاحات خاصة وأن البلاد مقبلة على توجه اقتصادي جديد، ليأتي قانون 90 – 10 والذي جسد الاستقلالية للبنك المركزي وفتح المجال أمام البنوك لمسايرة التغيرات العالمية وأعطى الإشارة للبنوك الخاصة في البلاد المحلية منها والأجنبية، ليتعزز هذا القانون بمزيد من الإصلاح سنة 2001 بمقتضى الأمر 01 – 01 وكذلك سنة 2003 بمقتضى الأمر 03 – 11 إضافة إلى جملة من التعليمات والتعديلات الخفيفة، ليتمكن القطاع النقدي من خلال هذه الإصلاحات إلى زيادة قدرته على التحكم في معدلات التضخم التي ما فتأت تتجاوز 6 بالمائة منذ سنة 2000 الأمر الذي يعني أن البلاد تعيش نوعا من الاستقرار النقدي خاصة في السنوات الأخيرة وبالضبط منذ 2010 حسب مختلف التقارير المحلية والدولية.

3 – الإصلاحات الضريبية: اعتمدت الجزائر في مسيرتها من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية على قوانين وإصلاحات اقتصادية مست على وجه الخصوص كل من الضرائب والاستثمارات، نظرا للعلاقة المميزة التي تربط بينهما ، فاحتوت قوانين الاستثمار والضرائب على عدة تحفيزات

مصر والمملكة العربية السعودية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004، ص 334.

وبرامج تنموية تهدف إلى ترقية الصادرات وامتصاص البطالة، بالإضافة إلى بعث التنمية في المناطق المعزولة، عن طريق تهيئة المناخ الملائم للمستثمرين لمباشرة استثماراتهم من خلال التأثير على أهم محدداته والمتمثلة أساسا في تخفيض تكاليف الاستثمار والرفع من مردوديته، والتي تعتبر من أهم أهداف السياسة الضريبية لأي دولة.

4 – مقومات اقتصادية أخرى: تتمثل المقومات الاقتصادية في عوامل السوق والكفاءة وجملة الموارد المتوفرة لدى الدولة.

ففيما يتعلق بالجانب السوقي فقد بلغ عدد سكان الجزائر إلى غاية 2014 حوالي 38.7 مليون نسمة[1] متمركزين في غالبهم في المنطقة الشمالية من البلاد ، ليكون هذا العدد دليل على كبر حجم السوق الجزائرية وأنها سوف تتوفر على عدد كبير من المستهلكين مما يعتبر عاملا فاعلا في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة .

أما فيما يخص اليد العاملة المؤهلة، فهي شابة وتنافسية[2]:

- 54٪ من سكان الجزائر تتراوح أعمارهم ما بين 15 و35 سنة، ما يعادل 000 314 1 مسجل في الجامعة في عام 2013
- ما يعادل 2 مليون متحصل على شهادة جامعية في عام 2012 خريجي من 92 جامعة.
- أكثر من 000 600 مسجل في التكوين المهني لعام 2013
- 000 200 متحصل على شهادة في التكوين المهني متخرج من 1100 مؤسسة خلال عام 2013

[1] www.ons.dz(consulté le 08/02/2015)
[2] www.andi.dz/index.php/ar/raisons-pour-investir (consulté le 09/02/2015)

أما فيما يخص البنى تحتية القابلة للاستعمال فهي حديثة وتتوافق مع المعايير الدولية وتتمثل في:

ـ الطرق: 039 112 كلم بما في ذلك 537 29 كلم من الطرق الوطنية.

. المطارات: 35 مطار منها 13 دولية.

ـ السكك الحديدية: 4200 كلم بما في ذلك جزء مكهرب، وفي أفاق 2017/2016 سوف يبلغ طول شبكة السكك الحديدية 12000 كلم.

ـ الموانئ: 51 بنية تحتية بحرية بما فيها 11 ميناء تجاري، ميناءين للبترول، 41 ميناء للصيد و ميناء واحد للترفيه.

أما فيما يتعلق بجانب الاتصالات فيعتبر مجال الهاتف المحمول في الجزائر من أدوات الاتصال التي عرفت نموا واسعا لتبلغ نسبة امتلاك الهاتف النقال في الجزائر إلى غاية 2009 بما يقارب 80 بالمائة من إجمالي عدد السكان في البلاد .

أما الغاز والكهرباء فقد بلغت نسبة التغطية في الجزائر حوالي 97 بالمائة من إجمالي السكان الموزعين على التراب الوطني حسب تقديرات وزارة الطاقة الجزائرية.

كما أن الجزائر تمتلك احتياطي واسع من النفط تقدر بـ:12.20 مليار برميل أما الغاز الطبيعي فتقدر احتياطاته هو بحوالي 4504 مليار متر مكعب[1]، كما تقدر الاحتياطات التقنية من الغاز الصخري في

[1]http://www.bp.com/statisticalreview :BP Statistical Review of World Energy June 2014

الجزائر 707 بتريليون قدم مكعب[1]. لتكون هذه المقومات من الأساسيات المستقطبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر.

5 – الإصـلاحات الإداريـة والتشـريعية: أدخلـت الجزائـر إصـلاحات وتعديلات مختلفة على تشريعاتها وأنظمتها الإدارية المتعلقة بالاستثمار فأصدرت قانونا خاص يتضمن الكثير من التحفيز والتشجيع، وأوكلت التعاطي مع المستثمرين إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، ليكون هذا الإصلاح في الإطار الإداري والتشريعي يتضمن النقاط التالية:

– مبـدأ الشـفافية: يقصـد بـه كـل المعلومـات المتعلقـة بالاسـتثمار ومحيطه يجب أن تكون متوفرة بصفة عادية دون تمييز أو تكلفة، ولا يتم تحقيق هذا إلا من خلال شرطين وهما:

– حريـة الاسـتثمار[2]: يضـمن حريـة الاسـتثمار لكافـة المسـتثمرين وتوفير الحماية لهم بقوة القانون، كما يتم أخذ كل الاحتياطات الحمائية للصالح العام والمحيط والمستهلك

– عدم التمييز[3]: عدم التمييز بين المستثمرين الأجانب و معاملتهم بطريقة عادلة في مجال الحقوق و الواجبات كالجزائريين خلال عملية الاستثمار .

– مبـدأ سـهولة حركـة رأس المـال: يضـمن حريـة تحويـل العوائـد الناجمـة عـن اسـتثمار رأس المـال ولتطبيـق هـذا المبـدأ لابـد مـن تـوفر شرطين هما حرية التحويل وحرية الدخول لأسواق العملة الصعبة.

---

[1] http://www.adv-res.com/Advanced Resources International Internal Shale Database, 2014.

[2] المادة 07 من قانون الاستثمار 01 – 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 .

[3] المادة 14 من قانون الاستثمار 01 – 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 .

- وضع مبدأ ليبرالي في سوق الصرف الذي يشجع الوصول إلى نظام التحويل الشامل للعملة الصعبة و بتسعيرة موحدة و حرية تحويل رؤوس الأموال و الأرباح دون قيد أو شرط.
- تحديد التجارة الخارجية للحصول على تمويلات ضرورية لإنجاز واستغلال الاستثمارات.
- وضع سوق مالي مفتوح لرأس المال الأجنبي.
- مبدأ الاستقرار: يؤدي هذا المبدأ دورا مهما في ترقية العلاقات الاقتصادية والسياسية لبلد ما مع مختلف دول العالم.

6 – العلاقات الخارجية: في إطار تفعيل وتنشيط المناخ الاستثماري في الجزائر فقد أبرمت الجزائر العديد من الاتفاقيات والانضمام إلى منظمات عالمية ليكون هذا السعي من شأنه أن يعطي مزايا وضمانات عالية الدرجة للمستثمرين الأجانب في البلاد:

- الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة: لأول مرة تعبر الجزائر عن نيتها في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة سنة 1987 حين تسميتها بالجات، وفي سنة 1995 طلبت الجزائر من المنظمة العالمية للتجارة أن تنظر إلى طلبها السابق بعين الاعتبار، لتبدأ المفاوضات من 1996 إلى غاية 2002[1]، ثم تستأنف المفاوضات من جديد في نوفمبر 2003، وعلى العموم فقد مرت مرحلة المفاوضات بـ:12 جولة متعددة الأطراف تمت الإجابة خلالها على 1933 سؤال بالإضافة إلى التوقيع

[1] نور الدين بوكروح، **مسالة انضمام الجزائر إلى المنظمة الدولية للتجارة**، منشورات مجلس الأمة، الجزائر، 2000، ص 15 .

علـى 05 اتفاقيـات ثنائيـة[1]، وبـالرغم مـن كـل هـذه المفاوضـات إلا أن انضمام الجزائر مازال معلقا بسبب عدم التوافق.

– الاتحاد المغاربي: في 17 فبراير 1989 كانت الاتفاقية المبرمة بين كل من الجزائر، تونس، موريتانيا، ليبيا والمغرب في إطار إنشاء منطقة تبادل حر، وحدة جمركية وسوق مشتركة مع الاحترام للقانون الداخلي لكل دولة في مجال الاستثمار[2]

– الاتحاد الأوربي: تعتبر الجزائر من الدول التي حظيت باهتمام واسع من طرف إدارة الاتحاد الأوربي ، إذ تمثل المبادلات التجارية بينهم ما يزيد عن 60 بالمائة، لتكون اتفاقية الشراكة داخلة حيز التنفيذ منذ 01 سبتمبر 2005 بعد مسيرة مفاوضات عسيرة .

ـ الاتفاقات الدولية والثنائية: قامت الجزائر بالانضمام إلى العديد من الاتفاقيات الدولية لحماية المستثمرين والمتعلقة بالضمانات والتحكيم الدولي؛ أما في إطار الاتفاقيات المبرمة بين الجزائر والدول الخارجية والترويج لمناخ الاستثمار في الجزائر قامت هذه الأخيرة بما يلي[3]:

- عقد العديد من الملتقيات العلمية الدولية منها والوطنية بغرض عرض التجربة الوطنية والاستفادة من التجارب العالمية مع الترويج في نفس الوقت لما توفره الدولة من مناخ استثماري حسن.

---

[1] قرارية فتيحة، **الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة ـ رهانات وأفاق**، مجلة التكامل الاقتصادي، العدد 02 جوان 2014، جامعة أدرار ص66.

[2] محمد ساحل، ورقة بحثية حول دراسة تقييمية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2008، ص 10.

[3] وكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، **منشورات الوكالة حول مساعي الدولة في تحسين مناخ الاستثمار**، الجزائر، سنوات مختلفة.

- إصـــدار المرســـوم التنفيـــذي رقـــم 02- 295 المـــؤرخ فـــي 2002/09/15 و المحدد لكيفية تسيير التخصيص الخاص و المرسوم رقم 107-302 المتعلق بصندوق دعم الاستثمار.
- عقد حوالي 24 مؤتمرا في الجزائر بهدف الترويج للاستثمار، إلى جانب استعراض مجالات أخرى منها إدارة أعمال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والسياحة. أما في إطار الاتفاقيات الثنائية المبرمة بين الجزائر والدول الخارجية فقد تم التوقيع على 48 اتفاقية ثنائية لترقية والحماية المتبادلة للاستثمارات[1] نذكر منها ما يلي[2]:

الجدول رقم01: بعض الاتفاقات الثنائية الجزائرية لترقية وحماية الاستثمار

مدة الصلاحية	تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	طبيعة الاتفاق أو الاتفاقية	البلدان
10	08/02/2003	11/06/2000	تشجيع و حماية الاستثمارات	البحرين
10	11/01/1998	29/03/1997	لتشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات	مصر
20	22/06/2002	24/04/2001	لتشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات	الإمارات العربية المتحدة
20	23/10/2003	30/09/2001	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات	الكويت
10	23/06/1997	24/06/1996	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات	قطر
-	14/11/2006	16/02/2006	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات	تونس
-	22/12/1990	23/07/1990	ترقية وضمان الاستثمارات	اتحاد المغرب العربي
15	23/06/2005	30/11/2004	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات	سويسرا
10	05/10/1991	24/04/1991	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمارات	الاتحاد الأوربي
10	30/09/2013	13/02/2012	الترقية والحماية المتبادلتين للاستثمار	سريبا
15	07/04/2002	25/10/1998	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمارات	بلغاريا
20	17/10/1990	22/06/1990	تشجيع الاستثمارات	الولايات المتحدة الأمريكية

Source : www.andi.dz/index.php/ar/cadre-juridique/accords-conventions(consulté le 09/02/2015)

[1] http://www.andi.dz/index.php/ar/raisons-pour-investir(consulté le 09/02/2015).

[2] خبابة عبد الله ، مدى فعالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية: بين الجزائر وماليزيا، الملتقى الدولي الأول حول الاستثمار الأجنبي ونقل التكنولوجيا، المركز الجامعي بشار، يومي 28 – 29 جانفي 2008، ص 17.

ثانيا – الإطار القانوني والمؤسسي للاستثمار في الجزائر

1 – الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر

عرفت الاستثمارات الأجنبية اهتماما واسعا من طرف السلطات العامة في دول العالم المختلفة لتكون الجزائر من بين الدول التي أولت اهتماما كبيرا بقضية الاستثمارات الأجنبية عبر سنوات مختلفة منذ الاستقلال والى يومنا هذا، حيث عرف الاستثمار جملة من القوانين يمكن عرضها كالتالي:

- قانون 63 – 277 الصادر بتاريخ 26 جويلية 1963 كأول قانون للاستثمار.
- قانون 66 – 284 الصادر في 16 ديسمبر 1966، إذ في ظل هذا القانون تم إسناد مبادرة تحقيق المشاريع الاستثمارية في القطاعات الحيوية للقطاع العمومي.
- قانون 82 – 11 المؤرخ في 21 أوت 1982.
- قانون 88 – 25 الصادر بتاريخ 12 جويلية 1988، حيث تزامن هذا القانون مع الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الحكومة الجزائرية آنذاك .
- قانون 93 – 12 المؤرخ في 25 أكتوبر 1993 المتعلق بتشجيع وترقية الاستثمار في الجزائر.
- الأمر الرئاسي 01 – 03 المؤرخ الصادر في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار.
- الأمر الرئاسي 06 – 08 المتعلق بالاستثمار.

ففي ظل هذه القوانين عرف الاستثمار في الجزائر إقبالا من

طرف المستثمرين، وهذا بسبب المزايا التي تمتعت بها هذه القوانين والتي سنركز على أهمها في الأتي:

قانون 93 – 12: تضمن هذا القانون العديد من المزايا التي لم تكن في القوانين السابقة إذ من ذلك:

أ . ميدان التطبيق: فحسب المادة الأولى من القانون فهي تستبعد المجالات المخصصة صراحة للدولة أو لفروعها، أو لأي شخص معنوي معين صراحة بموجب نص تشريعي، فهي تطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة والاستثمارات الأجنبية التي تنجز ضمن الأنشطة الاقتصادية الخاصة بإنتاج السلع أو الخدمات.

ب . التصريح: أن يكون الاستثمار موضوع تصريح خاص بالاستثمارات لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على أن يخص التصريح على الخصوص ما يلي: (التصريح بهوية المستثمر، التصريح بطبيعة النشاط الممارس، التصريح بهيكل الاستثمار وتجهيزاته، التصريح برأس مال المستثمر، التصريح بعدد مناصب الشغل المزمع إحداثها، التصريح بخصائص الأرض المطلوبة، التصريح بالتكنولوجيا المستخدمة، التصريح بمكان إقامة المشروع ...)

ج . الضمانات القانونية: إذ تتلخص هذه الضمانات في[1]:

– المساواة بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب والجزائريين بحيث يتمتعون ببعض الحقوق والالتزامات فيما يتصل بالاستثمار، مع الاحتفاظ بأحكام الاتفاقية المبرمة بين الدولة الجزائرية والدول التي يكون

[1] المادة 38 – 39 – 40 – 41 من قانون الاستثمار 93 – 12 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 1993 .

هؤلاء الأشخاص من رعاياها.

– لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار المرسوم التشريعي، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة .

– لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع تسخير عن طريق الإدارة، ما عدا الحالات التي نص عليها التشريع المعمول به، كما يترتب على التسخير تعويض عادل ومنصف.

– يعرض أي نزاع بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية، أما بفعل المستثمر و أما نتيجة لإجراء اتخذته الدولة الجزائرية ضده، على المحاكم المختصة إلا إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية، تتعلق بالصلح أو التحكيم أو اتفاق خاص ينص على شرط التحكيم أو يسمح للأطراف بالاتفاق على إجراء الصلح باللجوء إلى تحكيم خاص.

كما حضيت الاستثمارات وفقا لهذا القانون بعدة امتيازات تختلف تبعا للنظام الذي تنتمي إليه وقد تم التمييز بين ثلاثة أنظمة:

النظام العام: وقد كانت الامتيازات الممنوحة للمستثمرين تتوزع بموجبه على كامل فترة إنجاز المشروع الاستثماري وكذا فترة استغلاله وتخص إعفاءات ضريبية وجمركية وبعض الامتيازات المتعلقة بالضمان الاجتماعي[1].

النظام الخاص: وقد كانت الامتيازات الممنوحة بموجبه تخص

[1] المواد 17 – 18 – 19 من قانون 93 – 12 الصادر في تاريخ 25 أكتوبر 1993 .

الاستثمارات في المناطق الواجب ترقيتها أو بعض المناطق الخاصة وأقر المشرع مجموعة من الامتيازات الإضافية للمستثمرين في هذه المناطق كتكفل الدولة جزئيا أو كليا بمساهمات أرباب العمل في الضمان الاجتماعي وإمكانية تنازلها عن الأرض التابعة للأملاك العمومية لصالح المستثمر[1].

نظام المناطق الحرة : ويشمل الاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة المزمع إنشاؤها، وتكون هذه الاستثمارات موجهة أساسا إلى التصدير حيث تعد العمليات التجارية بين المنطقة الحرة و المؤسسات الموجودة في التراب الوطني من عمليات التجارة الخارجية وتعفى تلك الاستثمارات من جميع الضرائب والرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي والشبه جبائي والجمركي[2].

الأمر 01 – 03: إن ما جاء به الأمر رقم 01–03 في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، مناخه وآلية عمله وهذا بغرض الوصول إلى استحداث نشاطات جديدة و توسيع القدرات الإنتاجية أو إعادة هيكلة رأس المال للمؤسسات العمومية والمساهمة فيه، كما شمل المفهوم الجديد الخصخصة الكلية والجزئية والاستثمارات المدرجة في منح الامتيازات أو الرخصة، وجديد هذا القانون ما يلي[3]:

أ – المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب مع إلغاء التمييز بين القطاع العام والخاص.

[1] المادة 23 من قانون 93 –12 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 1993 .

[2] المادة 26 من قانون 93 – 12 الصادر في تاريخ 25 أكتوبر 1993 .

[3] الأمر رقم 01–03 في 20 أوت سنة 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار

ب – تقليص الأجل الممنوح لوكالة تطوير الاستثمار من شهرين إلى شهر واحد للرد على المستثمر في حال طلبه مزايا إضافية من الوكالة.

ج – إن المستثمر خلال مرحلة الانجاز يتمتع بالخصائص التالية :

- تطبيق النسبة المخفضة من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة .
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات.
- الإعفاء من رسوم نقل الملكية فيما يخص المقتنيات العقارية في إطار الاستثمار المعني.

د – خلال مرحلة انطلاق الاستغلال فتجلت الامتيازات فيما يلي:

- الإعفاء لمدة عشر سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ، الدفع الجزافي ، الدخل الإجمالي و الإعفاء من الضريبة على النشاط المهني.
- الإعفاء لمدة عشر سنوات ابتدءا من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.
- أما فيما يتعلق بالضمانات الممنوحة في الأمر 01–03 فهي تخص ما يلي:

– الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب يعاملون بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريين في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالاستثمار، كما يعامل جميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب نفس المعاملة مع مراعاة أحكام الاتفاقيات التي أبرمتها الدولة الجزائرية مع دولهم الأصلية.

– لا تطبق المراجعات والإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة، كما لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع مصادرة إدارية، إلا في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

– يخضع كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يكون بسبب المستثمر أو بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية ضده، للجهات القضائية المختصة، إلا في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية، تتعلق بالمصالحة والتحكيم، أو في حالة وجود اتفاق خاص ينص على بند تسوية أو بند يسمح للطرفين بالتوصل إلى اتفاق بناء على تحكيم خاص.

الأمر 06 – 08: يعتبر الأمر 06 –08 الصادر بتاريخ 15 جويلية 2006 أمرا رئاسيا جاء في إطار الإصلاح القانوني المتعلق بالاستثمار، إذ كان الهدف من ورائه هو تعديل وتتميم بعض المواد الواردة في الأمر 01 – 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار[1]

تضمن الأمر 06 – 08 تعديل جملة من المواد الواردة في الأمر 01 – 03، لتعدل المادة 3، 4، 6 والمادة 7 عدلت وتممت حيث تم بمقتضاها منح مزايا جديدة للمستثمرين تمثلت في تقليص المدة الوكالة:

[1] الأمر 06 – 08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 ، منشورات الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، الجزائر، 2008 .

- اثنـان وسـبعون سـاعة لتسـليم المقـرر المتعلـق بالمزايـا الخاصـة بالانجاز.
- عشرة أيام لتسليم المقرر المتعلق بالمزايا الخاصة بالانجاز.
- يجـوز للمسـتثمرين حـق الطعـن إذا راو أنفسـهم قـد غبنـوا بشـان الاستفادة من المزايا خـلال نصف شهر من تاريخ التبليغ لتفصل اللجنة في الطعن في اجل أقصاه شهر واحد.

إضـافة إلـى ذلـك فقـد عـدلت المـادة 8، 11،9 والمـادة 12 مـع مـنح إعفـاءات إضـافية بالنسـبة للمسـتثمرين الأجانـب والمحليـين، كمـا حـرص الأمـر 06 – 08 علـى تكليـف الإدارات والهيئـات المعنيـة بتنفيـذ جهـاز التحفيزات المنصوص عليه في هذا الأمر بعنوان المتابعة بالسهر على التنفيـذ مـع احتـرام المسـتثمرين للالتزامـات الموضـوعة علـى عـاتقهم فـي إطـار المزايـا الممنوحـة ، ومـن جانـب آخـر فقـد حمـل الأمـر 06 – 08 المستثمرين المسؤولية في حال عدم احترام الالتزامات المنصوص عليها أو الالتزامـات التـي تعهـدوا بهـا، إذ تسـحب منهم كافـة المزايـا مـع عـدم المسـاس بالأحكـام التشـريعية الأخـرى لتصـدر الوكالـة بعـد ذلـك مقـرر السحب.

2– الإطار المؤسسي للاستثمار في الجزائر

ومـن أجـل تعزيـز الجزائـر لمكانتهـا فـي اسـتقطاب الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر باشـرت هـذه الأخيـرة بإصـدار بعـض النصـوص والتشـريعات الكفيلـة بإنشـاء بعـض المؤسسـات التـي تسـعى إلـى محاولـة تهيئـة المنـاخ الاستثماري في الجزائر ليكون من أهم هذه المؤسسات ما يلي:

أ – المجلس الوطني للاستثمار: يقوم عليه رئيس الحكومة ويتولى المهام التالية:

- صياغة إستراتيجية أولويات الاستثمار.
- تحديد المناطق المعينة بالتنمية.
- إقرار الإجراءات والمزايا التحفيزية .
- المصادقة على مشاريع تنفيذ الاستثمار.

ب – وكالة ترقية ومتابعة الاستثمار[1]: بموجب الأمر الرئاسي (قانون 01 – 03) تحولت هذه الوكالة إلى وكالة وطنية لتطوير الاستثمار، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في خدمة المستثمرين المحليين والأجانب ليكون من مهامها ما يلي:

- ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها مع تسيير المزايا المرتبطة بالاستثمار .
- استقبال المستثمرين المقيمين والغير المقيمين واعلامهم ومساعدتهم.
- تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشبابيك الوحيدة اللامركزية.
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.
- المشاركة في تطوير وترقية مجالات وأشكال جديدة للاستثمار.

ج – لجنة دعم مواقع الاستثمارات المحلية وترقيتها: لقد أولى المشرع

[1] منصوري الزن، **واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الثاني، 2005، ص 134.

الجزائري أهمية خاصة لمشكل العقار الصناعي ، حيث أنه من ضمن العناصر الأساسية لإنجاز الاستثمار الاقتصادي الحصول على حصة عقارية متلائمة مع المشروع المرغوب في تكوينه ، ففي إطار تدعيم و تحفيز الاستثمار من هذه الناحية فان مسألة العقار أوكلت إلى اللجنة الولائية لدعم مواقع الاستثمارات المحلية و ترقيتها ، بناءا على التعليمة الوزارية المشتركة رقم 28 المتعلقة بإجراءات توزيع الأراضي للمستثمرين ليكون من وظائفها ما يلي:

- تشكيل ومسك الدليل العام للمساحات الموجهة لغرض العقار للمستثمرين مع توفرها على القائمة الكاملة للمناطق ذات الطبيعة الاقتصادية تبعا للنموذج المرفق و المصنف بالمجموعات الصناعية للنشاط الحر.
- كما هي مسؤولة عن وضع تحت تصرف المستثمرين كل المعلومات المتعلقة بالإمكانيات العقارية المتوفرة في إقليم الولاية التي يمكنها استقبال الاستثمارات و التي تعمل كل اللمسات اللازمة للاستثمار وخاصة في الميادين التالية:
- الوضعية العامة للأرض، الوضعية القانونية للأرض وقواعد وطرق البناء.
- الإشراف على المستثمرين في خطواتهم الإدارية، المرتبطة باكتساب الأرض للاستثمار وتكمن مهمتها أيضا في نشر وإعداد بطاقات إعلامية تخص القوانين والإجراءات والخطوات العملية اتجاه المكاتب المحلية المتعلقة بمنح الأرض وكذا التعليمات حول البناء وكذا نشر العناوين ورقم الهاتف والفاكس للهيئات المعنية .

- تسيير هذه اللجنة تحت إشراف الولاة مباشرة و تحدد أوقات الاجتماعات من طرفهم و ذلك بعد استقبال الطلبات المودعة من طرف المستثمرين حيث يجب أن يتم الرد عليها في أجل لا يتعدى 30 يوما اعتبارا من تاريخ الإيداع.
- طرق تسهيل اكتساب العقار للمستثمرين فتتم بعد إيداع الطلبات من طرف المستثمرين الذين منحوا امتيازات من طرف الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار و يتم الطلب على أساس نسخة لتصريح بالاستثمار ممنوحة من طرف الوكالة .
- في حالة قبول طلبات المستثمرين بتوفر الأرض المطابقة للشروط المطلوبة ، في هذه الحالة فإن الوكلاء العقاريين ذوي الشأن أعضاء لجنة دعم مواقع الاستثمارات المحلية و ترقيتها يوقعون على نموذج محدد بالوعد بالمنح في آجال 8 أيام بعد اجتماع اللجنة و نسخة من هذا الوعد تودع لدى الأمانة العامة للجنة قصد المتابعة، أما الوكلاء العقاريين فهم ملتزمون بالرد خلال 90 يوما إلا في حالة التنازل الكتابي للطالب قبل نهاية الآجال أما في حالة الرد بعدم قبول الطلب فتخبر اللجنة الولائية وتكون الإجابة مكتوبة ومؤشرة من قبل الأمانة الدائمة.
- د – الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمساهمة وترقية الاستثمار : إذ تشرف هذه الوزارة المنتدبة على القيام بتنسيق الأنظمة المرتبطة بتحضير و تجسيد برامج الخصخصة، واقتراح استراتيجيات ترقية و تطوير الاستثمار.

ثالثا – واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر.

تسعى الجزائر لتوفير المناخ الاستثماري الملائم في ظل المنافسة الدولية بهدف استقطاب اكبر قدر من الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليها مع تفعيل الاستثمار المحلي في الوقت ذاته، وكانت هناك العديد من الإصلاحات والتعديلات القانونية وتم إصدار العديد من المراسيم المتعلقة بجانب الاستثمار الأجنبي في البلاد. غير أن كل هاته الإجراءات لم تسمح باحتلال مراتب متقدمة فيما يخص المؤشرات التي تدل على المناخ الملائم للاستثمار الأجنبي، وهو ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 02 :ترتيب الجزائر حسب مؤشرات بيئة أداء الأعمال 2015

المؤشر	الترتيب عربيا من 20 دولة	الترتيب عالميا من 189 دولة	
		2014	2015
مؤشر بدء النشاط التجاري	15	139	141
مؤشر استخراج تراخيص البناء	13	122	127
مؤشر تسجيل الملكية	19	156	157
مؤشر الحصول على الكهرباء	18	150	147
مؤشر الحصول على الائتمان	14	169	171
مؤشر حماية المستثمرين الأقلية	11	123	132
مؤشر التجارة عبر الحدود	14	131	131
مؤشر دفع الضرائب	19	174	176
مؤشر نفاد العقود	10	120	120
مؤشر تسوية حالات الإعسار	6	94	97

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات السنة الثانية والثلاثون العدد الفصلي الرابع (أكتوبر – ديسمبر 2014)

من خلال الجدول نلاحظ أن الجزائر احتلت مراتب متأخرة في أغلب المؤشرات الفرعية لبيئة أداء الأعمال حيث شهدت أغلب المؤشرات تراجعا ماعدا مؤشر الحصول على الكهرباء الذي يتوقع من خلاله أن

تحتل الجزائر المرتبة 147 سنة 2015 مقارنة مع سنة 2014 (150 عالميا). بينما احتلت سنة 2014 المرتبة 139 عالميا في مؤشر بدء النشاط التجاري ويتوقع أن تحتل 141 عالميا سنة 2015 وهو ما يعني أن تنخفض بمرتبتين، غير أنه يمكن القول أن فإن الفترة الزمنية اللازمة لبدء النشاط التجاري في الجزائر قد قلصت بيومين حوالي 22 يوما بعدما كانت سنة 2004 تتطلب24 يوما.

أما فيما يخص مؤشر استخراج تراخيص البناء فقد احتل الجزائر المرتبة 122 عالميا سنة 2014 ويتوقع أن تحتل المرتبة 127 عالميا سنة 2015، من جهة أخرى فإن عدد الإجراءات اللازمة لاستخراج رخصة البناء لم يتغير منذ سنة 2004 .

وفيما يخص مؤشر تسجيل الملكية فيتوقع أن تحتل المرتبة 157 سنة 2015 أي بتراجع بمرتبة واحدة عن سنة 2014، غير أن عدد الإجراءات اللازمة لتسجيل الملكية فقد انخفض ليصل إلى 10 إجراءات تتطلب 55 يوما.

كما احتلت الجزائر المرتبة 169 عالميا سنة 2014 بالنسبة لمؤشر الحصول على الائتمان الذي يقيس مدى سهولة الحصول على القروض وتوفر المعلومات الائتمانية، بالإضافة إلى تغطية المكاتب الخاصة لعدد السكان الراشدين، مما يجعل الجزائر ضمن أسوء البلدان في هذا المؤشر، على أن تحتل المرتبة 171 عالميا سنة 2015.

كما يواجه المستثمرون مشاكل عديدة في مجال تسوية الضرائب والرسوم، رغم إقدام الجزائر على تخفيض الضغط الجبائي، وهو ما يمكن استخلاصه من مؤشر دفع الضرائب حيث تحتل الجزائر مراتب متدنية

174 سـنة 2014 و176 بالنسـبة لسـنة 2015 ، غيـر أنـه تـم تسـجيل تخفيض في عدد مدفوعات الضرائب سنوياً وتشمل عدد مرات التردد على السلطات المعنية لسداد الضرائب المستحقة أو الاشتراكات الإلزامية على الشركة خلال السنة لتصل 27 مرة وهو ما يقدر ب 451 ساعة سنويا.

أما بالنسبة لمؤشر حماية المستثمرين الأقلية الذي يقيس حماية المساهمين من مالكي حصص الأقلية ضد قيام المديرين وأعضاء مجالس الإدارات بإساءة استخدام الأصول لتحقيق مكاسب شخصية،فتحتل المرتبة 123 عالميا سنة 2014، من جهة أخرى فقد حافظت الجزائر على مكانتها في مؤشر نفاد العقود التجارية الذي يقيس مدى مرونة أو جمود النصوص القانونية والإجراءات الإدارية المنظمة للأنظمة القضائية وعملية الفصل أو البت في القضايا التجارية حيث تحتل المرتبة عالميا 120 ولمدة زمنية تصل 630 يوم .

وتعتبر المرتبة التي تحتلها الجزائر(94 عالميا سنة 2014) حسب مؤشر تسوية حالات الإعسار هي الأفضل بالمقارنة مع المؤشرات الفرعية الأخرى حيث يركز على مدى مرونة قوانين الإفلاس المعمول بها لإغلاق الأعمال وسرعة تنفيذ وتقليص تكلفة إجراءات الإعلان عن الإفلاس وتصفية النشاط وإغلاقه والذي يتطلب سنتين ونصف.

أما بالنسبة لمؤشر التجارة عبر الحدود والذي يركز على تفاصيل تكلفة التبادل التجاري الدولي فقد احتلت الجزائر المرتبة 131 سنة 2014 مع تسجيل انخفاض في عدد المستندات اللازمة للتصدير (8 مستندات ولمدة 17 يوم،وبكلفة تصدير تقدر بـ: 1270 دولار لكل حاوية بمقابل

1606 دولار سنة 2006) أما فيما يخص عملية الاستيراد فإنها تتطلب 9 مستندات ولمدة 26 يوم وبكلفة استيراد تقدر بـ: 1330 دولار لكل حاوية بمقابل 1776 دولار سنة 2006.

إن المراتب المتدنية في المؤشرات الفرعية انعكس سلبيا على المؤشر العام لسهولة أداء الأعمال فقد احتلت الجزائر المرتبة 147 عالميا سنة 2014 في حين يتوقع أن تحتل المرتبة 154 سنة 2015 وهذا من ضمن 189 دولة[1] ، الشيء الذي من خلاله يمكن القول أن الجزائر لم تحقق تقدما كبيرا في مجال توفير الشروط لاستقطاب رأس المال والاستثمارات الأجنبية وهو ما أنعكس على تدفق الاستثمارات الأجنبية في الجزائر .

الجدول رقم 03: تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر

الوحدة : مليون دولار

1996	1997	1998	1999	2000	2001
270	260	606.6	291.6	280.1	1,107.9
2002	**2003**	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**
1,065	633.7	881.9	1,081.1	1,795.4	1,661.8
2008	**2009**	**2010***	**2011***	**2012***	**2013***
2,593	2,746.4	2,301	2,581	1,499	1,691

Source: UNCTAD, UNCTAD stat

* World Investment Report 2014 (UNCTAD)

من خلال الجدول نلاحظ ارتفاع حجم التدفقات الواردة من الاستثمار الأجنبي المباشر حيث انتقلت من 270 مليون دولار أمريكي سنة 1996 إلى 1691 سنة 2013 إي بزيادة تقدر 1421 مليون دولار من أخرى لم

[1] المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ائتمان الصادرات، السنة الثانية والثلاثون العدد الفصلي الرابع(أكتوبر – ديسمبر 2014)، ص13

تتجاوز التدفقات الاستثمار الأجنبي إلى غاية سنة 2000 عتبة المليار دولار وهذا بالرغم من تطبيق قانون جديد للاستثمار سنة 1993 بغية تحفيز الاستثمار الأجنبي مع تقديم عدة مزايا مالية وجبائية للمستثمرين ودون تمييز بين المقيمين وغير المقيمين، ويرجع السبب إلى الوضعية المعقدة التي مرت بها الجزائر وعلى جميع الأصعدة، فقد شهدت هذه المرحلة تفاقم أزمة المديونية الخارجية وارتفاع خدمات الدين الخارجي إلى درجة تفوق إمكانيات السداد المتاحة مما اجبر السلطات إلى إعادة جدولة المديونية الخارجية وما تبع ذلك من تنفيذ صارم لشروط التعديل الهيكلي التي وضعها صندوق النقد الدولي، وكان لتدهور الأوضاع الأمنية وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي وارتفاع درجات المخاطرة، الأثر السلبي على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر[1].

ومن أجل تدارك الوضع ومع تحسن الأوضاع الأمنية قامت الجزائر بإصدار الأمر رقم 01-03 في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار ، مناخه و آلية عمله ليفسح المجال واسعا للاستثمار الخاص الوطني و الأجنبي والذي من خلاله تجاوز تدفق الاستثمارات الأجنبية عتبة المليار دولار في الفترة 2001إلى 2013 .

غير أنه مقارنة مع حجم الجهود المبذولة فالجزائر مازالت تستقطب نسب ضعيفة جدا من حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في العالم حيث قدرت بنسبة 0.1 بالمائة لسنة 2013 ، ونسبة 3.57 بالمائة من حجم الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى الدول العربية، ويمكن من خلا

[1] ناجي بن حسين، **تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد، 31 2009 ، ص59

الجـدول التـالي مقارنـة الجزائـر وبعـض الـدول مـن حيـث حجـم تـدفقات الاستثمارات الأجنبية لسنة2013

الجدول رقم04 : تدفقات الاستثمار الأجنبي لسنة 2013

(الوحدة: مليون دولار أمريكي)

الدولة	تدفقات الاستثمار الأجنبي	الدولة	تدفقات الاستثمار الأجنبي
الجزائر	1691	الكويت	2329
مصر	5553	لبنان	2833
العراق	2852	السعودية	9298
الأردن	1798	الدول العربية	47303
المغرب	3358	دول العالم	1451965

Source: UNCTAD, UNCTADstat -
* World Investment Report 2014 (UNCTAD)

إن المكانـة المتواضـعة التـي حققتهـا الجزائـر يعـود إلـى عـدة عقبـات منهـا مشـكل العقـار الصـناعي الـذي يشـكل أهـم العقبـات للمشـاريع الاسـتثمارية، بالإضـافة غيـاب سـوق المنافسـة والـذي يعتبـر مـن بـين الأسباب التـي لم تمكن الجزائر من الوصـول إلـى المستوى المطلوب من الإصـلاحات المكونـة لمنـاخ الاسـتثماري الملائـم، ولعـل ذلـك يعـود إلـى الأسباب التالية[1]:

- حداثة التجربة الجزائرية فيما يخص اقتصاد السوق.
- عدم فعالية المؤسسات المصرفية خاصة الخاصة منها.
- عدم الفصل النهائي في المؤسسات العمومية سواء بالاستمرار أو الغلق أو الخوصصة.

[1] بعلوج بولعيد ، **معوقـات الاسـتثمار فـي الجزائـر**، مجلـة اقتصـاديات شمال إفريقيا، العدد الرابـع، الجزائر، جوان 2006، ص 83 .

- وجود الأنشطة الغير الرسمية بحجم كبير والتي قد تزيد عن ربع الاقتصاد الوطني.
- النشاط التجاري المتعلق بالاستيراد هو السائد بدل من النشاط القائم على الاستثمار والإنتاج.
- عدم قدرة القطاع الخاص على الارتباط بالاستثمار الأجنبي نظرا لمحدودية القطاع الخاص بنسبة لا تتجاوز 40 بالمائة من مجموع النشاط الوطني .

لتكون هذه النقاط من أهم الأسباب المشتركة والتي تحد من الوصول إلى المناخ الاستثماري الملائم والمناسب والذي من خلاله تستطيع البلاد تحقيق معدلات نمو مرتفعة في هذا المجال.

الخاتمة:

يعد موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر من المواضيع التي أضحت تشغل بال المسؤولين وأصحاب القرار في مختلف البلدان والحكومات، وذلك لما يوفره هذا الأخير من مزايا فنية وتكنولوجية وتمويلية لمختلف المشاريع التنموية في البلدان المضيفة له، كما يعد أداة تعتمدها الدول في تفعيل جانب التنمية على مستواها وبالتالي يتيح فرصة النفاذ للأسواق العالمية ومقياسا لقياس درجة التقدم في الدول المستقطبة له، حيث أصبح يقاس تطور الدول والاقتصاديات بقدر ما يتدفق على مستواها من معدلات للاستثمار الأجنبي المباشر.

فالجزائر وما بذلته من جهود في سبيل استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وتفعيل معدلاته في الميدان إلا أننا نجد أن المعدلات المحققة في هذا الجانب لا تتماشى وما تم توفيره من مزايا وامتيازات تخص هذا

القطاع ذو الحيوية والأهمية في الواقع الاقتصادي، والدليل على هذا أن معدلات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر مازالت دون 3 مليار دولار إلى غاية 2013 حسب تقرير المؤسسة العربية لضمان الاستثمار (سنة2010 بـ2.264 مليار دولار أما سنة 2013 بـ 1691 مليار دولار) ليكون لزاما على الحكومة الجزائرية ضرورة إعادة النظر في الأوضاع المعاشة والبحث عن الحلول والسبل المثلى لخلق نوع من التوازن بين الامتيازات والتحفيزات الممنوحة ومعدلات الاستثمار المحققة في الميدان .

قائمة المراجع:

1ـ بعلوج بولعيد، **معوقات الاستثمار في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الرابع، الجزائر، جوان 2006 .

2. خبابة عبد الله، **مدى فعالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية: بين الجزائر وماليزيا**، الملتقى الدولي الأول حول الاستثمار الأجنبي ونقل التكنولوجيا، المركز الجامعي بشار، يومي 28 – 29 جانفي 2008.

3. فارس فضيل، **أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية مع دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر والمملكة العربية السعودية**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004 4 .

4 – قدي عبد المجيد، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الاغواط، الجزائر، 08 ، 09 أفريل، 2002.

5 . قرارية فتيحة، **الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة . رهانات وأفاق** . مجلة التكامل الاقتصادي، العدد 02 جوان 2014، جامعة أدرار.

6ـ محمد ساحل، ورقة بحثية حول دراسة تقييمية للاستثمار الأجنبي المباشر في

الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2008

7ـ منصوري الزين، **واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الثاني، 2005 .

8 ـ نور الدين بوكروح، **مسألة انضمام الجزائر إلى المنظمة الدولية للتجارة**، منشورات مجلس الأمة، الجزائر، 2000.

9 ـ ناجي بن حسين، **تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد31 ، 2009 .

10ـ الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، منشورات الوكالة حول مساعي الدولة في تحسين مناخ الاستثمار، الجزائر، سنوات مختلفة.

11ـ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات السنة الثانية والثلاثون العدد الفصلي الرابع (أكتوبر – ديسمبر 2014) .

12ـ الأمـر رقـم 12/95 المـؤرخ فـي 26 أوت 1995 والمتعلـق بخصخصـة المؤسسات العمومية

13. المواد 07 و14من قانون الاستثمار 01 – 03 المؤرخ في 20 أوت 2001

14. قانون الاستثمار 93 – 12 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 1993

15. الأمر رقم 01–03 في 20 أوت سنة 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار.

16ـ الأمر 06 – 08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 ، منشورات الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، الجزائر.

17-www.ons.dz (consulté le 08/02/2015).

18—www.andi.dz/index.php/ar/raisons-pour-investir(consulté le 09/02/2015).

19————————www.andi.dz/index.php/ar/cadre-juridique/accords-conventions(consulté le 09/02/2015).

20—www.andi.dz/index.php/ar/raisons-pour-investir (consulté le 09/02/2015).

21- www.bp.com/statisticalreview : BP Statistical Review of World Energy June 2014.

22 - www.adv-res.com/Advanced Resources International Internal Shale Database, 2014.